

موضوع التحكيم فى العقود الإدارية من الموضوعات ذات الأهمية فى النظم القانونية العربية والدولية ، وتقوم فلسفة التحكيم على مبدأ حرية أطراف العلاقة القانونية فى إختيار وسيلة تسوية المنازعات التى تنشأ بينهم ، ونشأة وطبيعة التحكيم فى العقود الإدارية من الموضوعات ذات الأهمية ، أما دستورية اللجوء للتحكيم فى العقود الإدارية فنالت إهتمام من الفقه .

ودور القاضى الإدارى فى سير إنعقاد التحكيم فى العقود الإدارية من الموضوعات التى نالت النصيب الأكبر من البحث ، حيث يتضمن جزاء عدم توافر الشروط التى يتعين توافرها فى المحكم ، وإجراءات السير العادى وغير العادى للخصومة التحكيمية الإدارية ، وقواعد الإنقضاء المبتسر والطبيعى للخصومة التحكيمية الإدارية ، ويرى الباحث عدم صحة شطب الدعوى التحكيمية .

ودور القاضى الإدارى فى دعوى التحكيم وتنفيذ الحكم الصادر فيها تضمن العديد من الموضوعات أهمها قواعد تحديد السلطة المختصة بالموافقة على التحكيم فى العقود الإدارية ، والذى تضمن جزاء عدم موافقة السلطة المختصة بالموافقة على التحكيم فى مصر وفرنسا ، وقواعد تحديد القانون واجب التطبيق على المنازعة التحكيمية وعلى حكم التحكيم ، وسلطة هيئة التحكيم فى تقدير مدى مشروعية القرارات الإدارية ، ودعوى بطلان حكم التحكيم ، ورقابة مجلس الدولة على إستيفاء الجوانب الشكلية والموضوعية لحكم التحكيم ، والصيغة التنفيذية ومشاكلها المتعددة وأسلوب حل تلك المشكلات فى ظل قوانين التحكيم .

ومن أهم المقترحات تعديل الفقرة الثانية للمادة الأولى من القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤م ، وتخصيص محكمة مستعجلة لإصدار التدابير الوقائية والتحفظية فى مجال التحكيم ، مع وضع نظام خاص بالطعن فى القرارات الصادرة بالتدابير الوقائية فى مجال التحكيم وتنفيذها ، وإضافة حالة الغش والتزوير وظهور الأوراق الحاسمة ضمن حالات دعوى البطلان ، وإضافة حالة الخطأ فى تطبيق القانون أو تفسيره ضمن حالات دعوى البطلان ، وإلغاء نص المادة ١/٥٨ من قانون التحكيم المصرى ، ووضع قواعد خاصة بإشكالات تنفيذ أحكام التحكيم ، ويتعين على جهة الإدارة أن تضع فى إعتبارها مجموعة من الأمور الهامة وهى بصدد الإتفاق على اللجوء الى التحكيم .